

[٦/٣١ ظ] / كتاب الوكالة

باب التوكيل في المال وطلب الحقوق وقضائها وذبح الهدايا وقسمها والبيع والشراء والتفقة وغير ذلك

١١٥٤٢- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عُبَيْدُ^(١) اللّهُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حدثنا عَمِي^(٢)، حدثنا أَبِي، عن ابنِ^(٣) إِسْحَاقَ، عن أَبِي نُعَيْمٍ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ قَالَ: أَرَدْتُ الخُرُوجَ إِلَى خَيْرِ فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: إِنِّي أَرَدْتُ^(٥) الخُرُوجَ إِلَى خَيْرٍ فَقَالَ: «إِذَا أَتَيْتُ وَكَيْلِي فَخُذْ مِنْهُ خَمْسَةَ عَشَرَ وَسَقًا، فَإِنْ ابْتَغَى مِنْكَ آيَةً فَضَعْ يَدَكَ عَلَى تَرْقُوتهِ»^(٦).

١١٥٤٣- حدثنا أبو الحسنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ، أخبرنا أبو حامِدِ ابْنُ الشَّرْقِيِّ، حدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عن ابنِ أَبِي نَجِيحٍ، عن مُجَاهِدٍ، عن

(١) في م: «عبد». وينظر تهذيب الكمال ٤٦/١٩.

(٢) في س: «يحيى». وفي حاشيتها كالمثبت، وهو يعقوب بن إبراهيم بن سعد، وينظر تهذيب الكمال ٣٠٨/٣٢.

(٣) في ص ٦، ز، م: «أبي». وهو محمد بن إسحاق بن يسار، وينظر تهذيب الكمال ٤٠٥/٢٤.

(٤) في ز، م: «عبيد». وينظر تهذيب الكمال ٤٤٣/٤.

(٥) في حاشية الأصل، س، ص ٦، ز: «أريد».

(٦) المصنف في الصغرى (٢٠٨٩)، وأبو داود (٣٦٣٢). وأخرجه الدارقطني ١٥٤/٤ من طريق عبيد الله بن سعد به، وفيه زيادة. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٧٨٤).

عبد الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي لَيْلَى، عن عليٍّ قال: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُمْتُ عَلَى الْبُذْنِ فَأَمَرَنِي فَقَسَمْتُ لُحُومَهَا، ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَسَمْتُ جِلَالَهَا وَجُلُودَهَا^(١).

١١٥٤٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المَحْبُوبِيُّ، حدثنا أحمد بن سيارٍ، حدثنا محمد بن كثيرٍ، أخبرنا سفيانٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْبُذْنِ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ^(٣).

وَقَدْ رُوِيَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي قِصَّةِ الرَّجُلِ الَّذِي تَقاضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتًّا كَانَتْ لَهُ عَلَيْهِ: «اشْتَرَوْا لَهُ بَعِيرًا فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ»^(٤). وَفِي حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي قِصَّةِ بَيْعِ بَعِيرِهِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ: «يَا بِلَالُ اقْضِهِ وَزِدْهُ». فَأَعْطَاهُ أَرْبَعَةَ دَنَانِيرَ وَزَادَهُ قِيرَاطًا^(٥).

١١٥٤٥- وأخبرنا أبو عليّ الرُّوْذُبَارِيُّ، أخبرنا الحُسَيْنُ بنُ الحَسَنِ بنِ أَيُّوبَ الطُّوسِيِّ، أخبرنا أبو حاتمٍ محمد بنُ إدريسَ الرَّازِيَّ، حدثنا أبو توبةٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بنُ سَلَامٍ، عن زَيْدِ بنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْهُوزَنِيُّ يَعْنِي أَبَا عَامِرٍ الْهُوزَنِيَّ قَالَ: لَقِيتُ بِلَالًا مُؤَذِّنَ النَّبِيِّ ﷺ

(١) المصنف في الشعب (٧٣٤١). وتقدم في (١٠٢٧٨).

(٢) تقدم في (١٠٢٧٨).

(٣) البخارى (١٧١٦)، ومسلم (١٣١٧/...) .

(٤) تقدم في (١١٠٤٣).

(٥) تقدم في (١١٠٤٧).

بَحَلَبَ، فَقُلْتُ: يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي كَيْفَ كَانَتْ نَفَقَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا كَانَ لَهُ شَيْءٌ إِلَّا أَنَا الَّذِي كُنْتُ أَلِي ذَلِكَ مِنْهُ مُنْذُ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَيَّ أَنْ تُوَفِّيَ، فَكَانَ إِذَا أَتَاهُ الْإِنْسَانُ الْمُسْلِمُ فَرَأَهُ عَارِيًّا يَأْمُرُنِي فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَقْرِضُ فَأَشْتَرِي الْبُرَّةَ وَالشَّيْءَ فَأَكْسُوهُ وَأُطْعِمُهُ، حَتَّى اعْتَرَضَنِي رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: يَا بِلَالُ إِنَّ عِنْدِي سَعَةً فَلَا تَسْتَقْرِضُ مِنِّي إِلَّا مِنِّي. فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ تَوَضَّأْتُ ثُمَّ قُمْتُ لِأُؤَدِّنَ بِالصَّلَاةِ فَإِذَا الْمُشْرِكُ فِي عِصَابَةٍ مِنَ التَّجَارِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ قَالَ: يَا حَبَشِيُّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا لَيْبِي^(١) فَتَجَهَّمَنِي وَقَالَ قَوْلًا غَلِيظًا فَقَالَ: أَتَدْرِي كَمْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الشَّهْرِ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَرِيبٌ. قَالَ: إِنَّمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ أَرْبَعُ لَيَالٍ، فَأَخُذْكَ بِالَّذِي لِي عَلَيْكَ فَإِنِّي لَمْ أُعْطِكَ الَّذِي أُعْطَيْتُكَ مِنْ كَرَامَتِكَ وَلَا مِنْ كَرَامَةِ صَاحِبِكَ، وَلَكِنْ أُعْطَيْتُكَ لِتَجِبَ لِي عَبْدًا فَأَرُدُّكَ تَرَعَى الْعَنَمَ كَمَا كُنْتُ قَبْلَ ذَلِكَ. فَأَخَذَ فِي نَفْسِي مَا يَأْخُذُ فِي أَنْفُسِ النَّاسِ فَاَنْطَلَقْتُ ثُمَّ أَدْنَيْتُ بِالصَّلَاةِ حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الْعَتَمَةَ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَأبِي أَنْتَ وَأُمِّي إِنَّ الْمُشْرِكَ الَّذِي ذَكَرْتُ لَكَ أَنِّي كُنْتُ أَتَدِينُ مِنْهُ قَدْ قَالَ: كَذَا وَكَذَا وَلَيْسَ عِنْدَكَ مَا تَقْضِي عَنِّي وَلَا عِنْدِي وَهُوَ فَاضِحِي، فَأَذِنَ لِي أَنْ آتِي إِلَى بَعْضِ هَؤُلَاءِ الْأَحْيَاءِ الَّذِينَ قَدْ أَسْلَمُوا حَتَّى يَرْزُقَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ مَا يَقْضِي عَنِّي، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ مَنْزِلِي فَجَعَلْتُ سَيْفِي وَجِرَابِي وَرُمْحِي وَنَعْلِي عِنْدَ رَأْسِي وَاسْتَقْبَلْتُ بِوَجْهِهِ الْأُفُقَ، فَكَلَّمَا نِمْتُ أَنْتَبَهْتُ فَإِذَا رَأَيْتُ عَلَيَّ لَيْلًا نِمْتُ حَتَّى انشَقَّ عَمُودُ الصُّبْحِ الْأَوَّلِ فَأَرَدْتُ

(١) يالبيه: هو من التلبية، وهي إجابة المنادى. ينظر التاج ٤/١٨٤، ١٨٥ (ل ب ب).

أَنْ أَنْطَلِقَ فَإِذَا إِنْسَانٌ يَسْعَى يَدْعُو: يَا بِلَالُ أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى آتَيْتَهُ^(١)، فَإِذَا أَرْبَعُ / رَكَائِبٍ عَلَيْهِنَّ أَحْمَالُهُنَّ فَآتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْذَنْتُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْشِرْ فَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِقَضَائِكَ^(٢)». فَحَمِدْتُ اللَّهَ، وَقَالَ: «أَلَمْ تَمُرَّ عَلَى الرُّكَائِبِ [٣٢/٦] الْمُنَاحَاتِ الْأَرْبَعِ؟». قَالَ: فَقُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «فَإِنَّ لَكَ رِقَابَهُنَّ وَمَا عَلَيْهِنَّ». وَإِذَا عَلَيْهِنَّ كِسْوَةٌ وَطَعَامٌ أَهْدَاهُنَّ لَهُ عَظِيمٌ فَذَكَ^(٣): «فَاقْبِضُهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اقْبِضِ دِينَكَ». قَالَ: فَفَعَلْتُ فَحَطَطْتُ عَنْهُنَّ أَحْمَالَهُنَّ ثُمَّ عَقَلْتُهُنَّ ثُمَّ عَمَدْتُ إِلَى تَأْذِينِ صَلَاةِ الصُّبْحِ، حَتَّى إِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَرَجْتُ إِلَى الْبَقِيعِ فَجَعَلْتُ إِصْبَعِي فِي أُذُنِي، فَنَادَيْتُ وَقُلْتُ: مَنْ كَانَ يَطْلُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دِينًا فَلْيَحْضُرْ. فَمَا زِلْتُ أُبِيعُ وَأُقْضَى وَأُعْرَضُ^(٤) وَأُقْضَى، حَتَّى لَمْ يَبْقَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دِينَ فِي الْأَرْضِ، حَتَّى فَضَلَ عِنْدِي أَوْقَيْتَيْنِ أَوْ أَوْقِيَّةً وَنِصْفًا. ثُمَّ أَنْطَلَقْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَدْ ذَهَبَ عَامَّةُ النَّهَارِ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ فِي الْمَسْجِدِ وَحَدَهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِي: «مَا فَعَلَ مَا قَبْلَكَ؟». قُلْتُ^(٥): قَدْ قَضَى اللَّهُ كُلَّ شَيْءٍ كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ. فَقَالَ: «فَضَّلَ^(٦)

(١) في س، م: «آتَيْتَهُ».

(٢) في س: «بقضاء حاجتك».

(٣) فذلك: بلدة كانت عامرة، صالح أهلها رسول الله بعد خيبر، وهي قرية من شرقي خيبر على واد يذهب سيله مشرقا إلى وادي الرمة تعرف اليوم بالحائط. المعالم الجغرافية ص ٢٣٥.

(٤) في حاشية الأصل: «قلت: أحسب معناه أعوض بعرض، من قولهم: عرضت له من حقه ثوبا. إذا أعطيته إياه عوضا عن حقه والله أعلم». وهي في حاشية ز. وفيها: «قال شيخنا أحسب».

(٥) في حاشية الأصل، س، ص ٥، وسنن أبي داود: «قال: قلت».

(٦) في س، وسنن أبي داود، وصحيح ابن حبان: «أفضل».

شئ؟». قُلْتُ: نَعَمْ دِينَارَانِ. قَالَ: «انظُرْ أَنْ تُرِيحَنِي مِنْهَا»^(١)، فَلَسْتُ بِدَاخِلٍ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِي حَتَّى تُرِيحَنِي مِنْهَا»^(١). فَلَمْ يَأْتِنَا، فَبَاتَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أَصْبَحَ وَظَلَّ فِي الْمَسْجِدِ الْيَوْمَ الثَّانِي حَتَّى كَانَ فِي آخِرِ النَّهَارِ جَاءَ رَاكِبَانِ، فَاَنْطَلَقْتُ بِهِمَا فَكَسَوْتُهُمَا وَأَطَعَمْتُهُمَا حَتَّى إِذَا صَلَّى الْعَتَمَةَ دَعَانِي فَقَالَ: «مَا فَعَلَ الَّذِي قَبْلَكَ؟». قُلْتُ: قَدْ أَرَاكَ اللَّهُ مِنْهُ، فَكَبَّرَ وَحَمِدَ اللَّهَ شَفَقًا مِنْ أَنْ يُدْرِكَهُ الْمَوْتُ وَعِنْدَهُ ذَلِكَ، ثُمَّ اتَّبَعْتُهُ حَتَّى جَاءَ أَزْوَاجَهُ فَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ امْرَأَةٍ حَتَّى أَتَى فِي مَبِيئِهِ.

فَهَذَا الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ»^(٢).

بَابُ التَّوَكُّلِ فِي الْخُصُومَاتِ مَعَ الْحُضُورِ وَالْغَيْبَةِ

١١٥٤٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حُثَمَةَ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ أَوْ حَدَّثَا، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ أَتِيَا خَيْرَ فِي حَاجَةٍ فَتَفَرَّقَا فِي النَّخْلِ، فَقُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ فَجَاءَ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَابْنَا عَمَّهُ مُحَيِّصَةُ

(١) فِي س، م: «مِنْهَا».

(٢) الْمَصْنَفُ فِي الدَّلَائِلِ ١/٣٤٨-٣٥٠، وَفِيهِ: يَزِيدُ بْنُ سَلَامٍ. بَدَلًا مِنْ: زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ. وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٠٥٥) عَنْ أَبِي تَوْبَةَ بِهِ. وَابْنُ حَبَانَ (٦٣٥١) مِنْ طَرِيقِ مَعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ بِهِ. قَالَ الذَّهَبِيُّ ٢٢٠٩/٥: إِسْنَادُهُ ثِقَاتٌ لَكِنَّهُ مُنْكَرٌ.

وحويصة إلى رسول الله ﷺ فذكرنا أمر صاحبهما، فبدأ عبد الرحمن فتكلم وكان أقرب، فقال رسول الله ﷺ: «الكُبر^(١)». قال يحيى: ليلى الكلام الكُبر^(١)، فتكلمنا فى أمر صاحبهما. وذكر الحديث^(٢). رواه البخارى فى «الصحيح» عن سليمان بن حرب، ورواه مسلم عن القواريرى عن حماد^(٣).

١١٥٤٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: سمعتُ أبا بكرٍ محمد بن أحمد بن بالويه يقول: سمعتُ أبا بكرٍ محمد بن إسحاق يقول: حدثنا أبو كريب، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن جهم بن أبى الجهم، عن عبد الله بن جعفر قال: كان على بن أبى طالب يكره الخصومة، فكان إذا كانت له خصومة وكَل فيها عقيل بن أبى طالب، فلما كبر عقيل وكَلنى^(٤).

١١٥٤٨- وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمى، أخبرنا أبو الحسن الكارزى، حدثنا على بن عبد العزيز، حدثنا أبو عبيد^(٥)، حدثنا عبادة بن

(١) فى ص ٥: «الكبير».

(٢) سياتى فى (١٦٥١٥) بإسناده مطولاً فى كتاب القسامة.

(٣) البخارى (٦١٤٢)، ومسلم (٢/١٦٦٩).

(٤) المصنف فى الصغرى (٢٠٩٠). وأخرجه ابن أبى شيبة (٢٣٥١٩)، وابن شبة فى تاريخ المدينة ١٠٤٢/٣ من طريق محمد بن إسحاق، وفيه زيادة.

وعند ابن شبة: جهيم بن الجهم، وعنده أيضاً: حدثنى عبد الله بن جعفر، وقال: حدثنى من سمع عبد الله بن جعفر يحدث. وعند ابن أبى شيبة: حدثنى من سمع عبد الله بن جعفر يحدث.

(٥) فى ز: «عبد الله». وينظر تهذيب الكمال ٣٥٤/٢٣.

العَوَامِ، عن محمد بن إسحاق، عن رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ: جَهْمٌ،
عن عليٍّ، أَنَّهُ وَكَّلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ بِالْخُصُومَةِ، فَقَالَ: إِنَّ لِلْخُصُومَةِ قُحْمًا.
قال أبو عبيدٍ: قال أبو الزَّيَادِ: الْقُحْمُ: الْمَهَالِكُ^(١).

بَابُ فَضْلِ النِّيَابَةِ عَمَّنْ لَا يُهْدَى

١١٥٤٩- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران،
أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا
عبد الرزاق، أخبرنا معمر^(٢) فيما أظن^(٢)، عن الزهرى، عن حبيب مولى عروة
ابن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن أبي مرواح، عن أبي ذر قال: جاء رجل
إلى النبي ﷺ فسأله فقال: يا رسول الله أئى الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان بالله
وجهاد في سبيل الله». قال: فأئى العتاقة أفضل؟ قال: «أنفسها». قال: أفرأيت إن
لم أجد؟ قال: «فتعين الصانع، وتصنع لأخرق^(٣)». قال: أفرأيت إن لم أستطع؟
قال: «تدع الناس من شرك فإنها صدقة تصدق بها على نفسك»^(٤). [٦/٣٢] رواه ٨٢/٦
مسلم في «الصحيح» عن محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق^(٥)،
وأخرجه من حديث هشام بن عروة عن أبيه^(٦).

(١) أبو عبيد في غريب الحديث ٤٥١/٣.

(٢) (٢ - ٢) ليس فى: ز.

(٣) الأخرق: الجاهل بما يجب أن يعمل. النهاية ٢٦/٢.

(٤) عبد الرزاق (٢٠٢٩٨)، وعنه أحمد (٢١٤٤٩) بنحوه.

(٥) مسلم (٨٤/ عقب ١٣٦).

(٦) البخارى (٢٥١٨)، ومسلم (١٣٦/٨٤)، وسيأتى فى (١٩١١٢).

١١٥٥- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطن ببغداد، أخبرنا أبو عمرو ابن السمك، حدثنا محمد بن عبيد الله ابن المنادي، حدثنا أبو بدر شجاع بن الوليد، حدثنا سليمان بن مهران، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله ذهب الأغنياء بالأجر فقال: «ألسنم تصلون وتصومون وتجاهدون؟». قال: قلت: بلى، وهم يفعلون كما نعمل يصلون ويصومون ويجاهدون، ويتصدقون ولا تتصدق، قال: «إن فيك صدقة كثيرة؛ إن في فضل بيانك عن الأرم^(١)؛ تعبّر عنه حاجته، صدقة، وفي فضل سمعك على السبيء السمع تعبّر عنه حاجته، صدقة، وفي فضل بصرك على الضريب البصر تهديه الطريق، صدقة، وفي فضل قوتك على الضعيف تعينه، صدقة، وفي إمامتك الأذى عن الطريق، صدقة، وفي مباحصتك أهلك صدقة». قال: قلت: يا رسول الله آياتي أحدنا شهوته ويؤجر؟ قال: «أرايت^(٢) لو جعلته في غير حله أكان عليك وزر؟». قال: قلت: نعم. قال: «أفتحتسبون بالشر ولا تحتسبون بالخير؟!». ^(٣) وروينا ^(٤) هذا من أوجه أخر عن أبي ذر ^(٥).

(١) في حاشية الأصل: «قلت: وكذا وقع في الرواية الأرم بالثاء المشناة، وكأنه الذي تكسر كلامه ولا يبينه، فإن الرتم الكسر والله أعلم». وكذا في حاشية ز، وفيها: «قال شيخنا».

(٢) في م: «أرايتم».

(٣) المصنف في الشعب (٧٦١٩). وأخرجه أحمد (٢١٣٦٣) من طريق الأعمش بنحوه. قال الذهبي (٢٢١١/٥): أبو البختري عن أبي ذر مرسل.

(٤) بعده في حاشية الأصل: «بخطه: معنى».

(٥) ينظر ما تقدم في (٧٨٩٩، ٧٩٠٠).

بابُ إثمٍ من خاصمَ أو أعانَ في خصومةٍ بباطلٍ

١١٥٥١- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدِ الصَّفَّارِ، حدثنا عباسُ بنُ الفضلِ، حدثنا أحمدُ بنُ يونسَ، حدثنا زهيرٌ، عن عمارَةَ بنِ غزِيَّةَ، عن يحيى بنِ راشدٍ، عن ابنِ عمَرَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «من حالت شفاعته دونَ حدِّ من حدودِ اللَّهِ فقد ضادَّ اللَّهَ في ملكه، ومن ماتَ وعليه دينٌ فليسَ ثمَّ دينارٌ ولا درهمٌ ولكنَّها الحسناتُ والسيئاتُ، ومن خاصمَ في باطلٍ وهو يعلمُ لم يزلْ في سخطِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ حتَّى ينزعَ، ومن قال في مؤمنٍ ما ليسَ فيه حيسٍ في ردغةٍ^(١) الخبالِ^(٢) حتَّى يخرجَ ممَّا قال»^(٣).

١١٥٥٢- وأخبرنا أبو عليَّ الرُّوذباريُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسِةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ يونسَ. فذكره بنحوه، دونَ قوله: «ومن ماتَ وعليه دينٌ»^(٤).

١١٥٥٣- وأخبرنا أبو عليَّ، أخبرنا أبو بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عليُّ بنُ الحسينِ بنِ إبراهيمَ، حدثنا عمَرُ بنُ يونسَ، حدثنا عاصِمُ بنُ محمدٍ ابنِ زيَدِ العُمريُّ، حدَّثني المُثنى بنُ يزيدَ، عن مَطَرِ الوَرَّاقِ، عن نافعٍ، عن

(١) في ص ٦: «ردغة». وهما بمعنى كما في النهاية ٢/٢١٥.

(٢) ردغة الخبال: الردغة بفتح الدال وبالهاء، وهى الماء والطين والوحل وجمعها رَدَاغ، وردغة الخبال: الشيء المختلط من صديد أهل النار. غريب الحديث لابن الجوزى ١/٣٩٠.

(٣) أخرجه أحمد (٥٣٨٥) من طريق زهير به. وقال الذهبى ٥/٢٢١١: يحيى دمشقى محله الصدق.

(٤) - (٤) ليس فى: ص ٦.

(٥) أبو داود (٣٥٩٧). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٠٦٦).

ابن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ قَالَ: «وَمَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بَظُلْمٍ، فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ»^(١).

١١٥٥٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَاكِ، حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا رَجَاءُ أَبُو يَحْيَى صَاحِبُ السَّقَطِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَشَى مَعَ قَوْمٍ يُرَى أَنَّهُ شَاهِدٌ وَلَيْسَ بِشَاهِدٍ فَهُوَ شَاهِدٌ زُورٍ، وَمَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ، وَقِتَالِ الْمُؤْمِنِ كُفْرًا، وَسِبَائِهِ فُسُوقًا»^(٢).

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوَكِيلِ يَنْعَزِلُ إِذَا عَزَلَ وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ

١١٥٥٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ دَاوُدَ ابْنِ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَضَى عُمَرُ فِي أُمَّةٍ غَزَا مَوْلَاهَا وَأَمَرَ رَجُلًا بِبَيْعِهَا، ثُمَّ بَدَا لِمَوْلَاهَا فَأَعْتَقَهَا وَأَشْهَدَ عَلَى ذَلِكَ، وَقَدْ بِيَعَتِ الْجَارِيَةُ،

(١) أبو داود (٣٥٩٨). وأخرجه ابن ماجه (٢٣٢٠) من طريق مطر بنحوه. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٧٧٢).

(٢) المصنف في الشعب (٧٦٧٦)، وفوائد العيسوي (٥٠٤- ضمن مجموع أجزاء حديثية). وأخرجه الطبراني في الأوسط (٨٥٥٢) من طريق رجاء بنحوه، وفيه زيادة. وقال الهيثمي في المجمع ٢٠١/٤: وفيه رجاء السقطي، وضعفه ابن معين ووثقه ابن حبان.

فَحَسَبُوا فَإِذَا عَتَقَهَا قَبْلَ بَيْعِهَا، فَقَضَى عُمَرُ رضي الله عنه أَنْ يُقْضَى بِعِتْقِهَا، وَيُرَدُّ ثَمَنُهَا وَيُؤْخَذُ صَدَاقُهَا لِمَا كَانَ قَدْ وَطَّئَهَا.

١١٥٥٦- قال: وأخبرنا أبو الوليد، حدثنا الحسن بن سفيان، عن جبان، عن ابن المبارك. فذكر نحوه، وقال فيه: فقضى عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه.

٨٣/٦

تم بحمد الله ومنه الجزء الحادى عشر

ويتلوه الجزء الثانى عشر

وأولُه: كتابُ الإقرار